مادة ٤ — على صاحب العمل أن يعهد إلى ممرض أو أكثر مؤهل على أعمال الاسعاف للاشراف عليها وأن يوفر على نفقته سيارة أو أكثر لنقل المصابين بعد إسعافهم إلى المستشفيات فى الحالات التى تستلزم ذلك .

مادة ٥ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به فى إقليم مصر من تاريخ نشره ٦

محمد توفيق عبد الفتاح

قرار رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩
بتاريخ ٢٥ أغسطس سنة ١٩٥٩

فى شأن تحديد عدد هيئات التحكيم فى منازعات العمل ومقارها والاختصاص المخصص لكل منها

وزير الشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على المادتين ١٩٨ و ٢١١ من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى المادة ٥ من القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ فى شأن السلطة القضائية ؛

وبعد موافقة وزير العدل ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر :

مادة ١ — تكون عدد هيئات التحكيم فى منازعات العمل فى إقليم مصر به بقدر عدد محاكم الاستئناف أى خمس هيئات .

مادة — ٢ تنعقد كل هيئة تحكيم فى مقر محكمة الاستئناف التابعة لها أى فى القاهرة والاسكندرية وطنطا والمنصورة وأسيوط وأن تختص كل هيئة محليا بما تختص به محليا محكمة الاستئناف التابعة لها وذلك مع عدم الاخلال بحكم المادة ١٩٨ من قانون العمل المشار إليه التى تجيز لرئيس هيئة التحكيم عقدها فى مقر المحكمة الابتدائية فى الجهة التى يقع فى دائرتها النزاع ومع عدم الاخلال بحكم المادة ٥ من القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه التى تجيز إنعقاد محكمة الاستئناف فى أى مكان آخر فى دائرة إختصاصها بقرار من وزير العدل بناء على طلب رئيس محكمة الاستئناف .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به فى إقليم مصر من تاريخ نشره ٦

محمد توفيق عبد الفتاح

قرار رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩
بتاريخ ٢٥ أغسطس سنة ١٩٥٩

فى شأن ندب مندوبين عن وزارة الشئون الاجتماعية والعمل للجلوس فى هيئات التحكيم

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

بعد الاطلاع على البند الثانى من المادة ١٩٨ من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ بإصدار قانون العمل بشأن ندب مندوبين من الوزارة للجلوس فى هيئات التحكيم والقرار الوزارى رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ بتحديد عدد هيئات التحكيم فى إقليم مصر والاختصاص المحلى لكل منها ؛

وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة ؛

قـــرر :

(أولا) يندب السادة موظفو الادارة العامة للعمل الموضحة أسماؤهم بعد للجلوس فى هيئات التحكيم فى منازعات العمل وهم :

(١) الأستاذ حسين على الأعور ، (درجة ثانية عالية) .

(٢) الأستاذ محمد محمد المليجى ، (درجة ثانية عالية) .

(٣) الأستاذ محمد صلاح الدين عيسى ، (درجة ثالثة عالية) .

(ثانيا) على السيد وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار ٦

تحريرا فى ٢٠ صفر سنة ١٣٧٩ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٥٩) .

محمد توفيق عبد الفتاح